

شرح معاني الآثار

4161 - حدثنا يونس قال ثنا بن وهب أن مالكا أخبره عن نافع عن عبد الله بن عمر كان يقول ٧ إذا طلق العبد امرأته ثنتين فقد حرمت عليه حتى تنكح زوجها غيره حرة كانت أو أمة وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان قال أبو جعفر فهذا عبد الله بن عمر B هما وهو الذي روى عن رسول الله A قوله لعمر Bه فتلك العدة التي أمر الله D أن تطلق لها النساء لم يدلّه ذلك على أن الأقراء الأطهار إذا كان قد جعلها الحيض